

قرارات

وزارة التأمينات الاجتماعية

قرار وزارى رقم ٢٠٧ لسنة ١٩٨٣

بتعديل بعض أحكام القرار رقم ١٦٩ لسنة ١٩٧٨

بشأن اللائحة التنفيذية لقانون التأمين الاجتماعى للعاملين المصريين بالخارج

وزير التأمينات

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون التأمين الاجتماعى ،
وعلى القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٧٨ بإصدار نظام التأمين الاجتماعى للعاملين المصريين
في الخارج ؛

وعلى قرار وزير التأمينات رقم ١٦٩ لسنة ١٩٧٨ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون التأمين
الاجتماعى للعاملين المصريين بالخارج ؛

وعلى مذكرة رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتبه رقم ٢٢٩ المؤرخة ١٩٨٣/١٢/٣ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يضاف البند الآتى لنص المادة (٢) من القرار رقم ١٦٩ لسنة ١٩٧٨ المشار إليه :
”(٥) العاملون المصريون بالسفارات والقنصليات الأجنبية بجمهوريّة مصر العربيّة
المرتبطون بها بعقود عمل شخصيّة ولم تشتراك عنهم وفقاً لأحكام القانون رقم ٧٩ لسنة
١٩٧٥ المشار إليه وذلك حين اشتراك السفارة أو القنصلية بهم وفقاً لأحكام هذا القانون“

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري، ويعمل به اعتباراً من أول الشهر التالي لتاريخه
صدره ما

صدر في ١٩٨٣/١٢/٣

وزيرة التأمينات الاجتماعية
والدولة للشئون الاجتماعية
دكتورة / آمال عثمان